

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام التأمين الصحي الشامل الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٨/٧٧ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل لجنة لوضع معايير
وعناصر استهداف غير القادرين في تطبيق أحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل
ال الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى القرارات الصادرة عن الاجتماع الخاص بمنظومة التأمين الصحي الشامل
المعقد برئاسة رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٥ :

قرار :

(المادة الأولى)

يُضم ممثل عن وزارة الصحة والسكان لعضوية لجنة وضع معايير وعناصر استهداف
غير القادرين في تطبيق أحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل المشكلة بقرار
رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٨/٧٧ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل